

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ٥٠) الصادر في يوم الاثنين ٣ رمضان سنة ١٣٧٩ - ٢٩ فبراير (شباط) سنة ١٩٦٠ (السنة الثالثة)

محتويات العدد

رقم الصفحة	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٧٥ لسنة ١٩٦٠ بفتح اعتداد إضافي في ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي لسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ ٢٩١
٢٩٢	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٧٦ لسنة ١٩٦٠ بفتح اعتداد إضافي في الباب الثالث من ميزانية ديوان عام وزارة الخزانة التنفيذية الإقليم الجنوبي لسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠
٢٩٣	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٧٧ لسنة ١٩٦٠ بفتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الشمالي والجنوبي لسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ القسم ١٩ (وزارة الحربية) الفرع ٦ (الميئية العامة للصانع الحربي) اعتداد إضافي قدره ٦٠٠,٠٠٠ لج (ستمائة ألف جنيه) لواجهة العجز في الأبواب المختلفة لذلك الفرع وفقاً للجدول المرافق .

ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور الميزانية المذكورة .

مادة ٢ - على وزيرى الحربية والمزانة تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ شعبان سنة ١٣٧٩ (٩ فبراير ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٥ لسنة ١٩٦٠

فتح اعتداد إضافي في ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي لسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٥٢ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي لسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٣٢٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن الأجور الإضافية والمكافآت التشجيعية ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٦ لسنة ١٩٦٠

بفتح اعتداد إضافي في الباب الثالث من ميزانية ديوان عام
وزارة الخزانة التنفيذية للإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد اطلاع على الدستور المؤقت .

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٦ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية الجمهورية
العربية المتحدة (لإقليم الجنوبي) للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ .

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الجمهورية العربية المتحدة (الإقليم الجنوبي)
للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ قسم ٣ (وزارة الخزانة) فرع ١ (الديوان العام)
باب ٣ (أعمال جديدة) اعتداد إضافي قدره ١٠٠,٠٠ ج (مائة ألف جنيه)
لشراء ورق لطبع العملة الرسمية .

ويؤخذ هذا الاعتماد من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
صدر براسة الجمهورية في ١٢ شعبان سنة ١٢٧٩ (٩ فبراير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٧ لسنة ١٩٦٠

بفتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠
قسم ١ (الدين العام) اعتداد إضافي قدره ٢٥,٠٠٠ ج (خمسة وعشرون ألف
جنيه) لمواجهة المصاريف المتعلقة بإصدار السندات الخاصة بقروض
تمويل المشروعات الإنتاجية (منه ٢٣١٢٥ ج تحت بند جديد بعنوان
"المصاريف المتعلقة بإصدار السندات الخاصة بقروض تمويل المشروعات
الإنتاجية") ، ١٨٧٥ ج في بند ٢ (أتعاب البنك الأهلي للخدمة العامة
والوطني والقروض الإنتاجية) .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ١٢ شعبان سنة ١٢٧٩ (٩ فبراير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

جدول

بتوزيع مبلغ ٦٠٠,٠٠ ج قيمة الاعتداد الإضافي اللازم لمواجهة
العجز في بنود ميزانية الهيئة العامة لصانع الحربية
للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

إجمالي تفصيلات

حسب بند

الباب الأول

١٠,٥٠٠ بند ١ - ج - أجور عمال الخدمات لمواجهة
الأجور الإضافية للعمال .

١٩,٥٠٠ « ١ - ه - مكافآت - لمواجهة الأجور
الإضافية للوظيفين .

٣٠,٠٠٠

الباب الثاني

٣٨٧,٠٠٠ بند ٢ - خامات .

٧٠,٠٠٠

٣٠,٠٠٠

١٠,٠٠٠

١٣,٠٠٠

٥١٠,٠٠٠

الباب الثالث

٢٥,٠٠٠ لمشروع مصانع الطائرات .

٣٥,٠٠٠ لصنع ١٨ - مع رفع التكاليف الكلية لهذا المصنع
إلى ٥٢١,٠٠٠ ج .

٦٠,٠٠٠

٦٠٠,٠٠٠ الجملة -